



الغرفة الجوية بجندوبة

**التقرير النهائي المتعلق بالرقابة المالية على بلدية نفزة  
في إطار برنامج التنمية المحلية والمحكمة المطورة  
(تاریخ 2017)**

## بلدية نفزة

أحدثت بلدية نفزة فيما يلي (البلدية) بمقتضى الأمر عدد 247 لسنة 1975 المؤرخ في 25 أفريل 1975 المتعلق بإحداث بلدية بنفزة من ولاية باجة، وتبلغ مساحتها حوالي 249 هكتار حسب مثال الهيئة العمرانية المصدق عليه بمقتضى الأمر عدد 1768 لسنة 2010 المؤرخ في 19 جويلية 2010. كما يبلغ عدد سكانها 26159 نسمة وذلك حسب بيانات وزارة الشؤون المحلية لسنة 2016. وبلغت موارد العنوان الأول للبلدية خلال سنة 2017 ما جملته 1.359.798,876 دينار في حين بلغت نفقات العنوان الأول 1.335.554,151 دينار. أما موارد العنوان الثاني فقد بلغت 457.869,974 دينار مقابل 482.114,699 دينار تمثل نفقات نفس العنوان.

وقد تولت دائرة المحاسبات في نطاق الصالحيات المخولة لها بالقانون عدد 8 لسنة 1968 المؤرخ في 8 مارس 1968 والمتصل بتنظيمها وفي إطار اتفاقية القرض المبرمة بين الدولة التونسية والبنك الدولي للإنشاء والتعمير والتي تهدف إلى تمويل "برنامج التنمية الحضرية والحكومة المحلية" إنجاز رقابة مالية على حسابات بلدية نفزة بالنسبة إلى سنة 2017 قصد التتحقق من إحكام إعداد الحساب المالي وصحة البيانات المسجلة به ومصادقيتها ومن مدى قدرة البلدية على تعبئة الموارد المتاحة لها وشرعية تأدية نفقاتها.

وتم تقديم الحساب المالي لسنة 2017 والوثائق المدعاة له إلى كتابة الغرفة الجهوية لدائرة المحاسبات بجندوبة بتاريخ 21 جوان 2018 أي قبل 31 جويلية 2018 وهو التاريخ الأقصى لتقديم الحسابات إلى الدائرة حسب الفصل 11 من الأمر عدد 218 لسنة 1971 المؤرخ في 29 ماي 1971 المتعلق بسير دائرة المحاسبات. وتوفرت بالحساب المالي المذكور شروط الهيئة المتمثلة في صحة تسمية المركز المحاسبي والرمز الإعلامي وسنة التصرف وتقديم وثيقة حساب أصلية وتضمن ختم وإمضاء المحاسب وأمر الصرف وجود تأشيرة الجهة المكلفة بتهيئة الحساب وعدم انقطاع فترات تصرف المحاسبين المتعاقبين على المركز المحاسبي وتتوفر جميع الوثائق المؤيدة للحساب، غير أنه لم يتتوفر شرط تأشيرة أمين المال الجهوي أو سلطة الإشراف بالنسبة للوثيقة عدد 2 المتعلقة بالقائمات المفصلة في المطروحات. كما أنه لم يتم تعمير الصفحة 46 من الحساب المتعلقة بقرار سلطة الإشراف، هذا إلى جانب أن الحساب المالي آنف الذكر تضمن تشطيطات غير مصادق عليها.

وقد شملت الأعمال الرقابية فحص الحساب المالي المذكور ومستندات الصرف المودعة لدى كتابة الدائرة فضلا عن استغلال المعطيات الواردة بالاستبيان الموجه للبلدية والأعمال الرقابية الميدانية المنجزة لدى مصالح البلدية والمركز المحاسبي الخاص بها.

وباستثناء ما يتعلق ببقايا الاستخلاص أفضت الأعمال الرقابية إلى عدم وجود إخلالات جوهرية في عمليات القبض والصرف بعنوان السنة المالية 2017 من شأنها أن تمس بمقاصد الهيئة المضمنة بالحساب المالي. كما أنها خلصت إلى الوقوف على ملاحظات تعلقت بتعبئة الموارد وتنفيذ النفقات. علما أنّ البلدية والقابض توليا الرد على الملاحظات الأولية التي تم توجيهها إليهما في الغرض.

## الجزء الأول : الرقابة على الموارد

### -1 تحليل الموارد

#### أ- موارد العنوان الأول

بلغت موارد العنوان الأول للبلدية خلال سنة 2017 ما جملته 1.359.798,876 دينار وهي موزعة بحسب 538.243,855 دينار بعنوان المداخيل الجبائية الاعتيادية و 821.555,021 دينار بعنوان المداخيل الجبائية غير الاعتيادية.

وبخصوص المداخيل الجبائية الاعتيادية فهي تتأتى من المعاليم الموظفة على العقارات والأنشطة ومن مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزم المرافق العمومية فيه ومن مداخيل الموجبات والرخص الإدارية والمعاليم مقابل إسداء خدمات وذلك على التوالي بنسبة في حدود 44,74 % و 30,77 % و 24,47 %. ويرز ذلك من الجدول المowi:

النسبة %	المبلغ (بالدينار)	أصناف المداخيل
44,74	240.854,963	المعاليم على العقارات والأنشطة
30,77	165.641,808	مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزم المرافق العمومية فيه
24,47	131.747.084	مداخيل الموجبات والرخص الإدارية ومعاليم مقابل إسداء خدمات
100	538.243,855	المداخيل الجبائية الاعتيادية

وتمثل "المعاليم على العقارات والأنشطة" أهم عناصر المداخيل الجبائية الاعتيادية في سنة 2017. ويرز الجدول المowi مختلف مكونات هذه المعاليم ونسبيها.

النسبة %	المبلغ (بالدينار)	أصناف المداخيل
15,83	38.133,317	المعلوم على العقارات المبنية
4,71	11.366,686	المعلوم على الأراضي غير المبنية
12,47	30.042,000	المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية
50,09	120.655,848	المبالغ المتأتية من صندوق التعاون بين الجماعات المحلية
15,83	38.136,011	المعلوم على النزل
1,04	2.521,101	معلوم الإجازة الموظف على محلات بيع المشروبات
100	240.854,963	المجموع

وتعتبر المبالغ المتأتية من صندوق التعاون بين الجماعات المحلية أهم مورد بالنسبة لصنف المعاليم على العقارات والأنشطة حيث تم تحصيل 120.655,848 دينار أي ما يمثل 50,09 % من مجموع معاليم الصنف المذكور سابقا. ويستأثر المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية والمعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية ومعلوم الإجازة الموظف على محلات بيع

المشروبات بنسب على التوالي 15,83 % و 12,47 % و 4,71 % و 1,04 % من مجموع المعاليم على العقارات والأنشطة.

وبلغت تثقيلات سنة 2017 بعنوان المداخيل الجبائية الاعتيادية ما جملته 554.006,712 دينار توزّعت بين المعاليم على العقارات والأنشطة في حدود 256.617,820 دينار ومداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزم المرافق العمومية فيه بمبلغ 165.641,808 دينار ومداخيل الموجبات والرخص الإدارية ومعاليم مقابل إسداء خدمات بمبلغ 131.747,084 دينار.

وباعتبار بقایا الاستخلاص البالغة 325.847,049 دينار في موّعی سنة 2016، ارتفعت المبالغ الواجب استخلاصها بعنوان المداخيل الجبائية الاعتيادية في سنة 2017 إلى ما قيمته 879.853,761 دينار استخلاص منها 538.243,855 دينار، وهو ما يعني تحقيق نسبة استخلاص في حدود 61,17 %. ويبرز الجدول الموالي تفاصيل نسب استخلاص أصناف المداخيل الجبائية الاعتيادية.

أصناف المداخيل	المبالغ المستخلصه (بالدينار)	المبالغ الواجب استخلاصها (بالدينار)	النسبة %
المعاليم على العقارات والأنشطة	240.854,963	472.123,282	51,01
مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزم المرافق العمومية فيه	165.641,808	275.983,395	60,01
مداخيل الموجبات والرخص الإدارية ومعاليم مقابل إسداء خدمات	131.747,084	131.747,084	100
المداخيل الجبائية الاعتيادية	538.243,855	879.853,761	61,17

وتعتبر نسبة استخلاص "المعاليم على العقارات والأنشطة" الأدنى بخصوص "المداخيل الجبائية الاعتيادية" حيث لم يتم استخلاص سوى 51,01 % من المبالغ الواجب استخلاصها سنة 2017. ويفصل الجدول الموالي نسب استخلاص الفصول الراجعة بالنظر لصنف "المعاليم على العقارات والأنشطة".

بيان المداخيل	المبالغ المستخلصه (بالدينار)	المبالغ الواجب استخلاصها (بالدينار)	النسبة %
المعلوم على العقارات المبنية	38.133,317	231.317,016	16,48
المعلوم على الأراضي غير المبنية	11.366,686	49.451,306	22,98
معاليم أخرى	191.354,960	191.354,960	100
المعاليم على العقارات والأنشطة	240.854,963	472.123,282	51,01

ولم تتعدّ نسبة استخلاص "المعلوم على العقارات المبنية" و "المعلوم على الأراضي غير المبنية" على التوالي 16,48 % خلال سنة 2017 و 22,98 %.

وفيما يتعلّق بالمداخيل غير الجبائية الاعتيادية فقد بلغت في سنة 2017 ما قيمته 821.555,021 دينار. وهي تتوزّع بين "مداخيل أملاك البلدية الاعتيادية" التي بلغت 57.450,138 دينار و "المداخيل المالية الاعتيادية" التي بلغت 764.104,883 دينار. وتتألّى المداخيل المالية الاعتيادية أساساً من المناب من المال المشترك للجماعات المحلية الذي كان في حدود 728.925 دينار ومنح ومساهمات من الدولة مخصصة للتسيير لخلاص أجور المنتفعين بالتسوية في إطار الآلية 16 بمبلغ في حدود 28.000 دينار.

وتم ضبط المبالغ الواجب استخلاصها بعنوان المداخيل غير الجبائية الاعتيادية خلال سنة 2017 في حدود 847.735,382 دينار استخلص منها 821.555,021 دينار وهو ما يعني تحقيق نسبة استخلاص بحوالي 96,91%.  
ويبرز الجدول الموالي تفاصيل نسب استخلاص أصناف المداخيل غير الجبائية الاعتيادية.

أصناف المداخيل	المبالغ المستخلصة (بالدينار)	المبالغ الواجب استخلاصها (بالدينار)	النسبة %
مداخيل أملاك البلدية الاعتيادية	57.450,138	83.630,499	68,69
المداخيل المالية الاعتيادية	764.104,883	764.104,883	100
المداخيل غير الجبائية الاعتيادية	821.555,021	847.735,382	96,91

وساهم ضعف نسب الاستخلاص في ضعف الموارد الذاتية للبلدية مقارنة بتطور نسق نفقات العنوان الأول، وبالتالي بلغ مؤشر الاستقلال المالي<sup>1</sup> للبلدية 44,33 % خلال سنة 2017 وهو دون الحد الأدنى لمؤشر الاستقلالية المالية الذي تم ضبطه من قبل صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية في حدود 70%.

كما بلغ مجموع ديون البلدية في مواف 2017 ما قدره 136.008,835 دينار (منها 96,1 % ديون تجاه مؤسسات عمومية مقابل 1.359.798,876 دينار كمجموع موارد العنوان الأول وهو ما يعني تسجيل نسبة تدابير لم تتجاوز .% 10

#### ب- موارد العنوان الثاني

بلغت موارد العنوان الثاني 457.869,974 دينار وتوزعت بحسب 86,72 % بعنوان الموارد الذاتية والمخصصة للتنمية و13,12 % بعنوان موارد الاقتراض. ويبيّن الجدول التالي توزيع موارد العنوان الثاني:

الجزء	المبلغ (بالدينار)	النسبة (%)
الموارد الذاتية والمخصصة للتنمية	397.095,262	86,72
موارد الاقتراض	60.092,571	13,12
الموارد المتأنية من الاعتمادات المحالة	682,141	0,001
جملة موارد العنوان الثاني	457.869,974	100

#### -2 الرقابة على تعبئة الموارد البلدية

تمكنت البلدية من تحقيق نسب هامة في إنجاز الميزانية حيث بلغت 98,26 % بخصوص موارد العنوان الأول و 100 % بخصوص موارد العنوان الثاني. ويرجع ذلك أساساً بخصوص موارد العنوان الأول إلى إدراج تقديرات منخفضة مقارنة بالطاقة الجبائية المتاحة لها. من ذلك لوحظ أنَّ تقديرات الميزانية بخصوص المعاليم على العقارات والأنشطة لم تتجاوز 42,52 % من المبالغ الواجب استخلاصها.<sup>2</sup>

ويبيّن الجدول الموالي نسبة إنجاز تقديرات موارد العنوانين الأول والثاني من قبل البلدية خلال سنة 2017:

<sup>1</sup> الموارد الذاتية / موارد العنوان الأول = (موارد العنوان الأول - المتاب من المال المشترك - منح ومساهمات الدولة في التسيير) / موارد العنوان الأول.

<sup>2</sup> التقديرات بعنوان المعاليم على العقارات والأنشطة بلغت 196000 دينار والمبالغ الواجب استخلاصها بنفس العنوان بلغت 472.123,282 دينار.

البيان	التقديرات النهائية	الإنجازات	نسبة الإنجاز (%)
<b>موارد العنوان الأول (دينار)</b>			
- المعاليم على العقارات والأنشطة	196.000,000	240.854,963	122,88
- مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزم المرافق العمومية فيه	156.780,000	165.641,808	105,65
- مداخيل الموجبات والرخص الإدارية ومعاليم مقابل إسداء خدمات	107.500,000	131.747,084	122,55
- مداخيل أملاك البلدية الاعتيادية	99.000,000	57.450,138	58,03
- المداخيل المالية الاعتيادية	824.500,000	764.104,883	92,67
<b>مجموع موارد العنوان الأول (د)</b>	<b>1.383.780,000</b>	<b>1.359.798,876</b>	<b>98,26</b>
<b>موارد العنوان الثاني (دينار)</b>			
الموارد الذاتية والمخصصة للتنمية	397.095,262	397.095,262	100
موارد الاقتراض	60.092,571	60.092,571	100
الموارد المتأنية من الاعتمادات المحالة	682,141	682,141	100
<b>مجموع موارد العنوان الثاني (د)</b>	<b>457.869,974</b>	<b>457.869,974</b>	<b>100</b>

#### 1-2 عدم تحين قرار ضبط الثمن المرجعي للمتر المربع المبني

نصت الفقرة الرابعة من الفصل 4 من مجلة الجباية المحلية على أن تتولى البلدية مراجعة الثمن المرجعي للمتر المربع المبني وذلك إثر صدور أمر مراجعة الحد الأدنى والحد الأقصى للثمن المرجعي للمتر المربع المبني، إلا أن البلدية لم تتول إصدار قرار بلدي يتعلق بضبط الثمن المرجعي للمتر المربع المبني طبقاً للأمر الحكومي عدد 397 لسنة 2017 المؤرخ في 28 مارس 2017 المتعلق بضبط الحد الأدنى والحد الأقصى للثمن المرجعي للمتر المربع المبني لكل صنف من أصناف العقارات الخاضعة للمعلوم على العقارات المبنية. وفي المقابل واصلت البلدية اعتماد القرار المؤرخ في 14 جوان 2006 والمصادق عليه بتاريخ 15 جويلية 2006 الذي تم إصداره تطبيقاً للأمر عدد 431 لسنة 1997 المؤرخ في 3 مارس 1997 رغم أنه لم يعد ساري المفعول.

وجاء في رد البلدية أنها واصلت العمل بهذا القرار نظراً لتواجد الأثمان في حدود المعاليم المذكورة ضمن الأمر الحكومي عدد 397 لسنة 2017 آنف الذكر، ولتدمر المواطنين من ارتفاع الأثمان المرجعية وعزوفهم عن الخلاص.

وتدعى البلدية إلى التقيد بمقتضيات الأمر عدد 397 لسنة 2017 وتحين القرار المتعلق بضبط الثمن المرجعي للمتر المربع المبني.

#### 2-2 عدم دقة البيانات المدرجة بجداول تحصيل المعاليم على الأراضي غير المبنية

تبين عدم دقة بعض البيانات المدرجة بجداول التحصيل المتعلقة بالمعلوم على الأراضي غير المبنية. ويتبين ذلك من خلال إدراج التوظيفات بعنوان الأرضي غير المبنية بجداول تحصيل المعلوم حسب عنوان الأرض عوضاً عن عنوان مراسلة المطالب بالأداء وذلك خلافاً لمنشور وزير الداخلية عدد 19 بتاريخ 28 مارس 2002 حول تنمية

الموارد البلدية الذي حثّ على التنصيص ضمن جداول تحصيل المعاليم على البيانات التي من شأنها أن تساعده على سير الاستخلاص.

وبررت البلدية ذلك أنه أثناء القيام بعملية الإحصاء تعرّف على أعيان الإحصاء معرفة أصحاب العقارات لعدم تواجدهم بالعنوان الخاص بالعقار وتم الاقتصر على تسجيل الاسم في انتظار تقديم أصحابها بمطالب في الحصول على تراخيص من البلدية فيتم عندها الحصول على جميع البيانات المتعلقة بصاحب العقار.

#### **2-3- عدم شمولية جداول تحصيل المعاليم على العقارات المبنية**

تبين عدم شمولية جدول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية. فقد بلغ عدد المساكن المحسنة داخل الوسط البلدي حسب التعداد العشري لسنة 2014 نحو 2223 مسكنًا في حين لم يتضمن جدول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية بعنوان سنة 2017 سوى 1744 فصلًا أي أن عدد الفصول غير المثقلة لا يقلّ عن 479 فصلًا. ولم تتولّ البلدية إلى غاية مواف 2017 إنجاز الختم النهائي لعمليات الإحصاء وذلك خلافاً لمقتضيات منشور وزير الشؤون المحلية عدد 4 المؤرخ في 11 فيفري 2016 حول ضبط المتطلبات العامة لإنجاز الإحصاء العام للعقارات المبنية وغير المبنية الخاصة لمعاليم الجماعات المحلية للفترة 2017-2026 الذي حدد شهري أوت وسبتمبر 2016 كأجل أقصى لختم عمليات الإحصاء ونشر إعلانات الختم بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وبصحفين يوميين على الأقل.

وأفادت البلدية بمناسبة ردها أن عدم تمكن البلدية من التثليل الكلي لجدول التحصيل بعنوان سنة 2017 وإنجاز الختم النهائي لعمليات الإحصاء كان نتيجة لعدم توفر الإطار الكافي لإنجاز وإتمام هذه العمليات في آجالها.

#### **2-4- توظيف معلوم على العقارات دون موجب**

نص الفصل عدد 3 من مجلة الجباية المحلية على إعفاء العقارات التي تمتلكها الدولة والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية والجماعات المحلية من المعاليم الموظفة على العقارات ما لم تكن مسوقة إلا أن البلدية تولت توظيف المعلوم المذكور بمبلغ 19,8 دينار على العقار المبني المسجل تحت عدد 010020082001 رغم أنه على ملك إدارة عمومية (الخلية الترابية للإرشاد الفلاحي التابعة للمندوبيّة الجهوية للتنمية الفلاحية بباجة).

#### **2-5- التأخير في تثليل جداول التحصيل**

لوحظ تأخير في تثليل جداول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية وذلك خلافاً لمقتضيات الفصلين الأول و30 من مجلة الجباية المحلية اللذان نصاً على ضرورة انجاز عملية التثليل بتاريخ غرة جانفي من كلّ سنة حيث لم يتم تثليل الجداول المذكورة إلا بتأخير في حدود 25 يوماً.

ويبرز الجدول الموالي تفصيل ذلك:

الجدول	تاريخ إعداد الجدول من قبل البلدية	تاريخ الإرسال إلى أمانة المال الجهوية	تاريخ تثبيل جدول التحصيل	التأخير مقارنة بأجل 1 جانفي 2017 بحسب اليوم
جدول المعلومات على العقارات المبنية	2017/01/22	2017/01/23	2017/01/26	25
جدول المعلومات على الأراضي غير المبنية	2017/01/22	2017/01/23	2017/01/26	25

وأفادت البلدية أن هذا التأخير راجع إلى عدم وجود الإطار الكافي لإنجاز تلك الأعمال في الآجال المطلوبة.

#### 6- إجراءات التتبع والاستخلاص

لم تتمكن دائرة المحاسبات من متابعة عمل البلدية فيما يتعلق بإجراءات التتبع والاستخلاص بخصوص المعاليم على العقارات المبنية والأراضي غير المبنية وذلك نظراً لعدم توفر الدفاتر المضمنة لأعمال التتبع والتبلغ، حيث علّت البلدية عدم توفر هذه الدفاتر بأنه تم حرقها خلال أعمال التخريب التي تعرضت لها القباضة المالية بنفزة بتاريخ 2018/01/09.

#### 7- عدم إعداد جدول المراقبة الخاص بالمعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية

تبين أنّ البلدية لم تتول إعداد جداول المراقبة بين الحد الأدنى للمعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية والمبلغ المستخلص بهذا العنوان وهو ما لم يمكن من تطبيق مقتضيات منشور وزير الداخلية عدد 19 والمؤرخ في 28 مارس 2002 الذي استوجب إجراء مقارنة بين الحد الأدنى المطلوب وقيمة المعلوم على المؤسسات المستخلص فعلياً بهدف تحديد الحالات التي تستوجب استخلاص معلوم إضافي باعتبار المعلوم الأدنى المطلوب.

8- عدم متابعة المطالبين بمعلوم الإشغال الوقتي للطريق العام

نصّ منشور وزير الداخلية عدد 16 والمؤرخ في 2 أكتوبر 2013 المتعلّق بتدعم قدرات التصرف للجماعات المحلية البلديات على ضرورة تنمية مواردها الذاتية الجبائية وغير الجبائية من خلال استغلال الطاقة الجبائية المتاحة لها وذلك بإحكام عمليات جرد وإحصاء مختلف أصناف المعاليم وتحسين مردود الاستخلاصات وخاصة فيما يتعلق بمعلوم الإشغال الوقتي للطريق العام باعتباره يوفر مورد جبائي هام غير مستغلّ بالمستوى المطلوب، إلا أنّ البلدية لم تحرص على مسک قائمة محينة تتضمن البيانات المتعلقة بالمقاهي والمطاعم التي تستغل الطريق العمومي علاوة عن النسبات ومختلف المهن الخاضعة لمعلوم الإشغال الوقتي للطريق العام.

وجاء في رد البلدية أنه "تم القيام بجرد لكامل أصحاب المحلات المنتسبة بالطريق العام والذين لم يقوموا بخلاص معلوم الانتساب وتم إرسالها إلى مصالح الشرطة البلدية بتاريخ 12/10/2017 قصد حthem على الخلاص لكن دون جدوى"، غير أنها لم تتول مد الدائرة بقائمة في الغرض.

## **-9- عدم متابعة المطالبين بمعلوم الإشهار**

يقتضي الإعداد الجيد لتقديرات الموارد المتأتية من معلوم الإشهار بواسطة اللافتات واللوحات الإشهارية ذات الصبغة التجارية والعلامات والستائر والعارضات واللافتات المثبتة أو المترفة بالطريق العام على واجهات المحلات المعدة للتجارة والصناعة والمهن المختلفة وتنميتها وحسن متابعة استخلاصها ضرورة حرص مصالح الجباية بالبلدية على تجميع المعطيات اللازمة حول قائمة المؤسسات المنتسبة بالمجال الترابي للبلدية والتي تتولى وضع علامات إشهارية بواجهات محلاتها وتحببها بصفة دورية، غير أنّ البلدية لم تحرص على مسک قائمات محينة تتضمن البيانات المتعلقة بال محلات الخاضعة لمعلوم الإشهار.

## **-10- عدم القيام بالأعمال القاطعة للتقادم**

بلغت جملة بقایا الاستخلاص بتاريخ 31 ديسمبر 2017 بعنوان مداخلل الأسواق اليومية والظرفية والأسبوعية حسب الوثيقة عدد 1 المرفقة بالحساب المالي لسنة 2017 ما قيمته 97.680,920 دينار. وتعلقت هذه البقایا بدين تجاه مستلزمي الأسواق اليومية والأسبوعية راجع لسنة 2008. ولم يتول قابض المالية محتسب البلدية بخصوص هذا الدين إجراء أي عمل قاطع للتقادم منذ سنة 2009 وذلك خلافاً لمقتضيات الفصل 36 مكرر من مجلة المحاسبة العمومية. ونتج عن ذلك قابلية السقوط بالتقادم لدين راجع لسنة 2008 بمبلغ في حدود 14.110,000 دينار وذلك عملاً بأحكام الفصل 36 من مجلة المحاسبة العمومية آنف الذكر والفصل 40 من القانون عدد 7 لسنة 2011 المؤرخ في 30 ديسمبر 2011 المتعلق بقانون المالية لسنة 2012. كما لم تتول البلدية تقديم ما يفيد رفع دعوى قضائية ضد المطالب بالدين المذكور والراجع لسنة 2008.

ولم يتم إجراء أي عمل قاطع للتقادم بخصوص دين بعنوان لزمه معاليم وقوف العربات بالطريق العام بمبلغ 1.090,908 دينار يرجع إلى سنة 2013 وذلك خلافاً لمقتضيات الفصل 36 مكرر من مجلة المحاسبة العمومية. ويمكن أن ينتج عن ذلك قابلية سقوط الدين المذكور بالتقادم عملاً بأحكام الفصل 36 من مجلة المحاسبة العمومية آنف الذكر والفصل 40 من القانون عدد 7 لسنة 2011 المؤرخ في 30 ديسمبر 2011 المتعلق بقانون المالية لسنة 2012. كما لم تتول البلدية تقديم ما يفيد رفع دعاوى قضائية في الغرض.

ولوحظ عدم الحرص على اتخاذ الإجراءات اللازمة ضد المتلذدين في خلاص معينات كراء العقارات المعدة لنشاط تجاري. وفي هذا الصدد، بلغت بقایا الاستخلاص بتاريخ 31 ديسمبر 2017 بعنوان معينات كراء محلات معدّة لأنشطة تجارية لجملة 32 متسوغاً 26.180,361 دينار لم يتم اتخاذ أي إجراء في شأنهم (توجيهه تنبيه أو رفع قضية).

وأفادت البلدية بأنّها قامت برفع دعاوى قضائية لاستخلاص معاليم الأسواق والأكرينة دون بلوغ الهدف وذلك لعدم تواجد المطالبين بالمعاليم بالعناوين المذكورة بالعقود المبرمة مع البلدية.

## الجزء الثاني: الرقابة على النفقات

### 1- التحاليل المتعلقة بالنفقات

بلغت نفقات العنوان الأول 1.335.554,151 دينار سنة 2017 وتمثل نفقات التأجير العمومي ووسائل المصالح 85,56 % من مجموع هذه النفقات، حيث استأثرت نفقات التأجير بنسبة 48,43 % ونفقات وسائل المصالح بنسبة 37,13 % من جملة نفقات العنوان الأول.

أماً نفقات العنوان الثاني (دون احتساب المصارييف المأذونة بعنوان الفوائض) فقد بلغت 282.283,393 دينار خلال نفس السنة موزعة بحسب 85,79 % استثمارات مباشرة و 14,20 % نفقات تسديد أصل الدين. ويبرز الجدول الموالي النفقات المنجزة مقارنة بالتقديرات بالنسبة للعناوين الأول والثاني.

البيان	المبلغ بالدينار
نفقات العنوان الأول	
التقديرات	1.358.624,000
الإنجازات	1.335.554,151
نسبة الإنجاز (%)	98,30
نفقات العنوان الثاني	
التقديرات	483.025,974
الإنجازات	482.114,699
نسبة الإنجاز (%)	99,81

### 2- الملاحظات المتعلقة بنفقات العنوان الأول

مكّن فحص الوثائق المثبتة لنفقات العنوان الأول من الوقوف على الملاحظات التالية:

#### 1-2 عدم احترام مبدأ التأشيرة المسقبة

خلافاً لمقتضيات الفصل 269 من مجلة المحاسبة العمومية والفصل 2 من الأمر عدد 2878 لسنة 2012 آنف الذكر تبين عدم حرص البلدية على الحصول على تأشيرة مراقب المصارييف العمومية بصفة مسبقة عند عقد بعض النفقات حيث تبين أحياناً الحصول على التأشيرة المذكورة بعد تاريخ ورود الفواتير أو أداء الخدمة. وتدعى البلدية إلى التقييد بمقتضيات الفصل 269 من مجلة المحاسبة العمومية والفصل 2 من الأمر عدد 2878 لسنة 2012.

#### 2-2 التعهد بنفقات بعد انقضاء السنة المالية

خلافاً لمقتضيات الفصل 90 من مجلة المحاسبة العمومية الذي ينصّ على أنه "لا يجوز عقد مصاريف عادلة لسنة مالية ما بعد 15 ديسمبر من نفس السنة إلاّ عند الضرورة الواجب إثباتها" وللالفصل 15 من الأمر عدد 2878 لسنة 2012 المؤرّخ في 19 نوفمبر 2012 المتعلّق بالمصاريف العمومية والذي نصّ على أن "ينتهي أجل

التأثير على التعهدات بالمصاريف في 15 ديسمبر بالنسبة للمصاريف العادلة إلا عند الضرورة الواجب إثباتها، عقدت البلدية بعض النفقات بعد انقضاء السنة المالية المعنية، حيث تولت إصدار اقتراحات تعهد أو أذون تزود بعد تاريخ 15 ديسمبر 2017. ويتضمن الجدول المواري عينة من النفقات المذكورة:

الأمر بالصرف		طلب التزود		اقتراح التعهد		موضوع النفقه
التاريخ	العدد	التاريخ	العدد	التاريخ	العدد	
2017/12/28	92	2017/12/25	58	2017/02/24	16	مصاريف الاستقبالات
2017/12/30	95	2017/12/28	60	2017/12/03	105	تراسل المعطيات

وتعهدت البلدية بالعمل على تلافي هذه التجاوزات والتقييد بمقتضيات الفصل 90 من مجلة المحاسبة العمومية والفصل 15 من الأمر عدد 2878 لسنة 2012 المؤرخ في 19 نوفمبر 2012 المتعلق بالمصاريف العمومية.

### 3-2 خلاص المزودين العموميين

لوحظ أنّ البلدية لم تحرص على احترام آجال دفع المبالغ المستحقة بعنوان استهلاك الاتصالات الهاتفية واستهلاك الكهرباء والغاز وتراسل المعطيات المحددة من قبل المزودين بالفوائر الموجهة في الغرض إلى البلدية. وقد تراوح التأخير المسجل في هذا الشأن بين 21 و385 يوماً.

وأرجعت البلدية هذا التأخير إلى ضعف مواردها الذاتية وتنامي نفقات التأجير وأنها قررت "إجراء احتياطي إصدار أوامر الصرف حسب نسق الاستخلاصات الشهرية مع إعطاء الأولوية لنفقات التأجير" مؤكدة الحرص على احترام الآجال في المستقبل.

### 4-2 متابعة مصاريف وسائل النقل

تقضي قواعد حسن التصرف ضرورة التنصيص على البيانات المتعلقة بالسيارات والمعدات التي يتم إصلاحها بأذون التزود أو الفواتير الخاصة بها إلا أنّ البلدية لم تحرص على إدراج الأرقام الإدارية بأذون التزود أو الفواتير عند إصلاح أو صيانة وسائل نقلها.

وأقرت البلدية أنه تم الاقتصر في طلبات التزود على التنصيص على نوع المعدات التي سيتم صيانتها وأنها ستعمل على تلافي هذا الإخلال في المستقبل.

### 5-2 عدم احترام آجال تمتيع العملة بلباس الشغل

نص الفصل 6 من الأمر 2509 لسنة 1998 المؤرخ في 18 ديسمبر 1998 والمتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلوك عملة الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية على أن تمنح الإدارة لعملتها لباس الشغل في غرة ماي من كل عام إلا أنّ البلدية لم تتول استلام لباس الشغل إلا بتاريخ 18 ديسمبر 2017 مما يجعل فترة التأخير في تمتيع عملة البلدية بلباس المذكور بلغت 231 يوماً.

وبررت البلدية هذا التأخير باللجوء إلى الاستشارة للمرة الثانية بعد الإعلان عن استشارة أولى غير مجده وعزوف عدد هام من المزودين على المشاركة. كما أقرت أنها ستعمل على تفادي هذا الإخلال بداية من مفتح السنة القادمة.

### 3- الملاحظات المتعلقة بنفقات العنوان الثاني

#### 1-3 تواضع نسبة استهلاك اعتمادات التنمية

لم تتجاوز نسبة استهلاك اعتمادات العنوان الثاني 54,87 % حيث بلغت جملة النفقات المأذون بصرفها 242.193,163 دينار خلال سنة 2017 من جملة اعتمادات مرسمة في حدود 441.343,833 دينار.

وبررت البلدية ذلك بمحدودية الموارد البشرية وبالصعوبات التي تواجهها في إنجاز المشاريع من حيث الحيز الزمني. كما تعهدت أنها ستحرص على العمل على تطوير هذه النسبة في المستقبل.

#### 2-3 عدم الدقة في تقدير الحاجيات

لوحظ عدم تقدير البلدية لاحتياجاتها بالدقة الالزمه حيث تم ترسيم اعتمادات بالميزانية بعنوان بعض الفصول على غرار "البنيات الإدارية: إحداث وتوسيعة وتهيئة" و"تجهيزات إدارية" و"المساحات الخضراء ومداخل المدن" دون أن يتم استهلاك الاعتمادات المذكورة. ويبين الجدول الموالي تفاصيل ذلك:

الفصل	بيان النفقات	الاعتمادات النهائية	الاعتمادات المأذون بصرفها
06.603	البنيات الإدارية: إحداث وتوسيعة وتهيئة	14.335,000	0
06.604	تجهيزات إدارية	4.000,000	0
06.615	المساحات الخضراء ومداخل المدن	123.000,000	0

#### 3-3 التأخير في الإنجاز

لوحظ وجود تأخير في إنجاز دراسة ومتابعة مشروع تعهد وصيانة الحديقة العمومية بالمنطقة عدد 5، حيث بلغت مدة إنجاز الدراسة 55 يوما حسب البيانات المتوفرة بمذكرة احتساب آجال تنفيذ الدراسة، وذلك مقابل مدة تعاقدية في حدود 45 يوما أي بتأخير ناهز 10 أيام.

#### 4-3 التأخير في الختم النهائي للصفقات

نص الفصل 104 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 والمتعلق بتنظيم الصفقات العمومية على أنه "يجب أن يتم في شأن كل صفقة ختم نهائي يتم عرضه على لجنة مراقبة الصفقات ذات النظر في أجل أقصاه (90) تسعون يوما ابتداء من تاريخ القبول النهائي للطلبات موضوع الصفقة" غير أن عرض الختم النهائي للصفقة المتعلقة بمشروع تعبيد الطرق ومد الأرصفة، أمام اللجنة الجهوية لمراقبة الصفقات لم يتم إلا بتاريخ 06/02/2017 أي بتأخير ناهز 81 يوما. علما وأن الاستلام النهائي للصفقة تم بتاريخ 19/08/2016.

وبررت البلدية هذا التأخير بأنه يعود إلى وجود نقص في الموارد البشرية وفي نسبة التأطير وإلى قلة الخبرة في ختم الصفقات العمومية. كما تعهدت على العمل مستقبلا على تفادي مثل هذه النواقص والتقييد بـالملاحظات المثارة من قبل دائرة المحاسبات.

### 5-3 التأخير في إرجاع مبلغ الحجز بعنوان الضمان

نص الفصل 111 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 آنف الذكر على أن " يرجع مبلغ الحجز بعنوان الضمان إلى صاحب الصفقة أو يصبح التزام الكفيل بالتضامن الذي يعوضه لاغيا بعد وفاة صاحب الصفقة بكل التزاماته، وذلك بعد انقضاء أربعة (4) أشهر من تاريخ القبول النهائي أو انتهاء مدة الضمان" غير أن البلدية لم تتول إرجاع المبلغ المذكور بخصوص الصفقة المتعلقة بمشروع تعبيد الطرقات ومد الأرصفة آنفة الذكر إلا بتاريخ 2017/04/07 أي بتأخير قدره 111 يوما مقارنة بالأجل الأقصى المحدد بتاريخ 17/12/2016 باعتبار أنه تم انجاز الاستلام النهائي بتاريخ 19/8/2016.

وجاء في رد البلدية أن هذا التأخير يعود إلى التأخير الحاصل على مستوى تقديم المقاول للقسط النهائي على الحساب. كما تعهدت على العمل مستقبلا على تفادي مثل هذه النقائص والتقييد باللاحظات المثارة من قبل دائرة المحاسبات.

**توضيحات بلدية نفزة بخصوص التقرير الأولي  
المتعلق بالرقابة المالية على بلدية نفزة في  
إطار برنامج التنمية الحضرية و الحكومية  
المحلية ( تصرف 2017 )**



## **الجزء الأول : الرقابة على تعبئة الموارد البلدية**

### **2-1: عدم تحين ضبط الثمن المرجعي للmeter المربع المبني :**

- حافظت البلدية على الأثمان المرجعية للمتر المربع المبني المدرجة بالقرار المؤرخ في 14 جوان 2006 و المصادر عليه بتاريخ 15 جويلية 2006 رغبة من المجلس البلدي و ذلك لتوارد هذه الأثمان في حدود المعاليم المذكورة ضمن الامر الحكومي عدد 397 لسنة 2017 المؤرخ في 28 مارس 2017 و لتنمر المواطنين من ارتفاع الأثمان المرجعية و عزوفهم عن الخلاص حيث تم عرض مقترن الترفع على أنظار المجلس خلال دورة نوفمبر 2017 المنعقدة بتاريخ 30/11/2017 وتم الاتفاق على المحافظة على الأثمان القديمة

### **2-2: عدم دقة البيانات المدرجة بجداول تحصيل المعاليم عن الأراضي غير المبنية :**

- أثناء القيام بعملية الإحصاء تعذر على أعون الإحصاء معرفة أصحاب العقارات لعدم تواجدهم بالعنوان الخاص بالعقار وتم الإقصار على تسجيل الإسم في انتظار تقديم أصحابها بمطالب في الحصول على تراخيص من البلدية عندها تتحصل على جميع البيانات المتعلقة بصاحب العقار .
- عقارات غير مسجلة في أغلبها يصعب التعرف على أصحابها بالدقة المطلوبة (وجود ورثة - وجود من هو متوفي - وجود من يقطن خارج المدينة.....)

### **2-3: عدم شمولية جداول تحصيل المعاليم على العقارات المبنية :**

- تم احصاء العقارات المبنية جزئيا و تم تحصيل ما تم احصاءه في تلك الفترة وذلك لعدم وجود الاطار الكافي لإنجاز و اتمام عملية الاحصاء في آجالها حيث تم تكليف أعون الادارة بعملية الاحصاء و التحصيل و المراقبة الى جانب القيام بالمهام الادارية الموكولة اليهم مما ادى الى عدم انجاز ختم عمليات الاحصاء في الآجال المذكورة و تثبيل جداول التحصيل كليا بعنوان سنة 2017 وتم اللجوء الى تثبيل جداول التحصيل بعنوان سنة 2016 في انتظار اتمام عملية الاحصاء . وتعمل مصالح الإدارة حاليا على أن يكون جدول التحصيل المعدل شاملا وقربا أكثر ما يمكن من الواقع

### **2-4: توظيف معلوم على العقارات دون وجوب**

- تولت البلدية توظيف معلوم على العقار التابع للخلية الترابية للإرشاد الفلاحي لاستغلاله كمسكن وظيفي وهذا ما تم إدراجه ببطاقة الإحصاء
- وستعمل الإدارة بعد التثبت على إتخاذ الإجراءات التصحيحية في صورة حصول خطأ

### **2-5: التأخير في تثبيل جداول التحصيل**

- تم تسجيل تأخير في تنفيذ جداول التحصيل إنتظاراً منا إتمام عملية الإحصاء والتحصيل ولعدم وجود الإطار الكافي لإنجاز تلك الأعمال في الأجال المطلوبة

## 2-6: إجراءات التتبع والاستخلاص

- إثر عملية التخريب والحرق التي تعرضت لها كل من البلدية والقياضة بتاريخ 09/01/2018 تم إتلاف جل الوثائق والأرشيف المتوفر بالإدارة لذلك استحال تمكيناً من طرف القياضة المالية بما يفيد القيام بهذه الإجراءات

## 2-7: عدم إعداد جدول المراقبة الخاص بالمعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية

- سنة 2017 تم تنفيذ جداول تحصيل المعلومات على العقارات المبنية وغير مبنية قصد مباشرة عملية الاستخلاص مع بداية السنة في انتظار إتمام عملية الإحصاء واستخراج جدول المراقبة في جميع المؤسسات قصد إعتماده في إجراء عملية المقارنة وعملياً أشار السيد أبض المالية محاسب البلدية إلى أن ما يتم التصریح به من طرف صاحب النشاط يفوق بكثير الحد الأدنى للمعلوم المنصوص عليه بجدول المراقبة

## 2-8: عدم متابعة المطالبين بمعلوم الإشغال الواقعي للطريق العام:

- تم القيام بجرب لكامل أصحاب المحلات المنتسبة بالطريق العام والذين لم يقوموا بخلاص معلوم الإن accusab بما في ذلك المقاهي والمطاعم حسب نوع النشاط وتم إرسالها إلى مصالح الشرطة البلدية بتاريخ 12/10/2017 قصد حثهم على الخلاص لكن دون جدو فقط تم إستخلاص معلوم الإشغال عند إسناد رخص تركيز أكتشاك بالطريق العام ورخص في الإشغال الموسمي

## 2-9: عدم متابعة المطالبين بمعلوم الإشهار:

- يتم إستخلاص معلوم الإشهار عند إسناد وتجديده التراخيص المتعلقة بتركيز اللافتات الإشهارية

## 2-10: عدم القيام بالأعمال القاطعة للتقادم

- قامت البلدية برفع دعوى قضائية لاستخلاص معاليم الأسواق والأكيرية دون بلوغ الهدف وذلك لعدم تواجد المطالبين بالمعاليم بالعناوين المذكورة بالعقود المبرمة مع البلدية

## 2-11: نقص في إبرام إتفاقيات لرفع الفضلات:

- تم إبرام إتفاقيات خاصة مع المقاهي والمطاعم وبعض المحلات الأخرى إلا أنه بموجب مكتب السيد وزير الداخلية والتنمية المحلية عدد 20/2047 المزمع في 02/03/2006 تمت دعوتنا لعدم تطبيق المعلوم إلا على المؤسسات الصناعية أو التجارية أو المهنية التي تفرز فضلات كبيرة الحجم أو فضلات غير عادية يتطلب رفعها توفير معدات أو تجهيزات خاصة وأوقات خاصة

## **الجزء الثاني : ( الرقابة على النفقات )**

### **2- الملاحظات المتعلقة بنفقات العنوان الأول :**

#### **1-2 عدم احترام مبدأ التأشير المسبق :**

##### **• ما ورد بتقرير دائرة المحاسبات :**

خلافاً لمقتضيات الفصل 88 من مجلة المحاسبة العمومية و الفصل 2 من الامر عدد 2878 لسنة 2012 آنف الذكر تبين عدم حرص البلدية على الحصول على تأشيرة مراقبة المصاريف العمومية بصفة مسبقة عند عقد بعض النفقات حيث تبين أحياناً الحصول على التأشيرة المذكورة بعد تاريخ الفواتير أو إسداء الخدمة كما هو مبين بالجدول المصاحب بالتقرير .

##### **• توضيحات البلدية :**

- تم التعهد بالنفقات المتعلقة بالمساهمات بعنوان التوفيق و المساهمة بعنوان تعديل الجرایات و التي تكتسي صبغة اجتماعية و تصنف بالقسم الثالث من نفقات الميزانية و تتعلق أساساً بإسداء خدمات بعد ورود كشوفات من مصالح الصندوق الوطني للتقاعد و الحيطة الاجتماعية تتضمن المبالغ التي و قع صرفها للمتقاعدين من طرف مصالح الصندوق بعنوان التعديل الآلي للجرایات و التوفيق و نظراً إلى أن البلدية تجهل مسبقاً و قبل عملية الصرف المذكورة و التعهد بالنفقة المبلغ المثبت للنفقة فإنه يصعب عليها تطبيق مبدأ التأشيرة المسبقة . وهو نفس التمثي الذي ينطبق على إجراءات الصرف المتعلقة استغلال منظومة أدب بلديات حيث يتم التعهد بالنفقة بعد ورود الفواتير على البلدية بعنوان الخدمات المنجزة في إطار الاتفاقية المبرمة في الغرض مع المركز الوطني للإعلامية .

- أما بخصوص شراء الوقود لوسائل النقل فقد تم التزود بالوقود من قبل الشركة الوطنية لاستغلال البترول عجيب بتاريخ 2017/01/27 في إطار تسبة لحفظها على استمرارية المرفق العام و خاصة أسطول النظافة لأنه لا تتوفر صفة مضادة و مسجلة في مفتح السنة المالية و لاستحالة تطبيق الإجراء المعتمدة في بداية السنة فإنه يتم تسوية هذه التسبة عند الحصول على الصفة مسجلة و إعداد بطاقة بيانية و بطاقة تجميد اعتماد و اقتراح تعهد بنفقة بتاريخ 2017/05/16 .

#### **2- التعهد بنفقة بعد انقضاء السنة المالية :**

##### **• ما ورد بتقرير دائرة المحاسبات:**

- خلافاً لمقتضيات الفصل 90 من مجلة المحاسبات العمومية الذي ينص أنه "لا يجوز عقد مصاريف عادية لسنة مالية ما بعد 15 ديسمبر من نفس السنة إلا عند الضرورة الواجب إثباتها" و للفصل 15 من الأمر عدد 2878 لسنة 2012 المؤرخ في 19 نوفمبر 2012 المتعلق بالمصاريف العمومية و الذي ينص على أن "ينتهي أجل التأشير على التعهدات بالمصاريف في 15 ديسمبر بالنسبة للمصاريف العادية إلا عند الضرورة الواجب إثباتها عقدت البلدية بعض النفقات بعد انقضاء السنة المالية المعنية حيث تولت إصدار اقتراحات تعهد و طلبات تزود بعد تاريخ 15 ديسمبر 2017 و يتضمن الجدول المصاحب عينة من النفقات المذكورة ( مصاريف استقبالات و تراسل معطيات ) .

##### **• توضيحات البلدية :**

- لقد تم التعهد بالنفقات بتاريخ 24/02/2017 بالنسبة لمصاريف الاستقبالات في شكل تعهد احتياطي كما تم التعهد بنفقة احتياطية عدد 02 بالنسبة لتراميل المعطيات بتاريخ 03/12/2017 كما تم برمجته في مفتتح السنة المالية مسبقاً مع مصالح مراقبة المصاريف العمومية ضمن برنامج الشراء السنوي لكافة فصول الميزانية غير انه وقع إصدار طلب تزود بتاريخ 25/12/2017 للتزود بمستلزمات الاستقبالات للجلسات التشاركية التي تم عقدها ضمن برنامج الاستثمار السنوي التشاركي 2018 والتي تعتبر متأكدة هذا وسيتم مستقبلاً التقيد بما جاء بملحوظاتكم .
- كما تم إصدار طلب تزود بتاريخ 28/12/2017 لاقتناء IP fix و التي تعتبر ضرورة ملحة و شرط حتى تتمكن البلدية من استغلال منظومة المرصد الوطني للصفقات العمومية و الاستفادة من خدماته كإشهار المخطط التدبيري للصفقات و إشهار الاستشارات و الصفقات هذا وسيتم مستقبلاً التقيد بما جاء بملحوظاتكم و تلافي هذه الأخطاء .

### **3-2 : خلاص المزودين العموميين :**

#### **ما ورد بتقرير دائرة المحاسبات:**

للحظ ان البلدية لم تحرص على احترام آجال دفع المبالغ المستحقة بعنوان استهلاك الاتصالات الهاتفية و استهلاك الكهرباء و الغاز و تراسل المعطيات المحددة من قبل المزودين بالفوواتير الموجهة في الغرض للبلدية و قد تراوح التأخير المسجل في هذا الشأن بين 21 و 385 يوماً كما هو مبين بالجدول المصاحب للتقرير .

#### **توضيحات البلدية :**

لم تتعمد البلدية عدم احترام آجال الدفع غير انه نظراً للصعوبات المالية التي تمر بها البلدية نتيجة ضعف مواردها الذاتية و تنامي نفقات التأجير و بناء على مرت به البلدية خلال سنوات 2015 و 2016 و ذلك بحصولها على تسبيقات لخلاص الأجرور فإنه تقرر كإجراء احتياطي إصدار اوامر الصرف حسب نسق الاستخلاصات الشهرية هذا مع إعطاء الأولوية لنفقات التأجير و تأمين مبلغ احتياطي لشهرين مسبعين للأجرور و خلاص الخواص لكسب ثقة المتعاملين مع البلدية على ان يتم خلاص بقية الفواتير عند تحويل القسط الثاني من المناب من المال المشترك .

هذا وسيتم العمل على تحسين نسق الاستخلاصات و العمل بملحوظاتكم المثارة و العرض على احترام الآجال .

### **4-2: متابعة مصاريف وسائل النقل :**

#### **ما ورد بتقرير دائرة المحاسبات:**

تفتضي قواعد حسن التصرف ضرورة التفصيص على البيانات المتعلقة بالسيارات و المعدات التي يتم إصلاحها بأذون التزود او الفواتير الخاصة بها إلا أن البلدية لم تحرص على إدراج الأرقام الإدارية بأذون التزود او الفواتير عند الإصلاح او صيانة وسائل نقلها كما يتضمنه الجدول المبين بالتقرير .

#### **توضيحات البلدية :**

لقد تم التفصيص على الأرقام المنجمية بطلبات التزود المتعلقة بصيانة وسائل النقل ( يد عاملة ) لدى ورشات الخواص . غير انه لم يتم التفصيص على الأرقام المنجمية للفاتورة 73289/17 المتعلقة باقتناء الزيوت الضرورية لوسائل النقل من قبل الشركة الوطنية لتوزيع البترول عجل في إطار صفة كما لم يتم التفصيص على الأرقام المنجمية بصفة عفوية على الفواتير التالية :

- فاتورة عدد 04 بتاريخ 30/10/2017 بمبلغ 4.193.000 ( متعلقة باقتناء قسط قطع الغيار )
- فاتورة عدد 6678 بتاريخ 15/06/2017 بمبلغ 7.986.060 ( متعلقة باقتناء قسط قطع الغيار )

- فاتورة عدد 04 بتاريخ 13/10/2017 بمبلغ 4.226.000 ( متعلقة باقتناه قسط العجلات مطاطية )
  - فاتورة عدد 8298 بتاريخ 21/08/2017 بمبلغ 2.356.991 ( المتعلقة باقتناه قسط البطاريات )
- و تم الاقتصر في طلبات التزود التفصيص على نوع المعدات التي سيتم صيانتها .
- هذا و سيتم العمل على التقيد و إصدار التعليمات الضرورية لمصالحنا للتقيد بما جاء بتقريركم في مفتح السنة المالية و تلافي جميع النقصان .

## **5-2 عدم احترام آجال تمنع العمالة بلباس الشغل :**

### **ما ورد بتقرير دائرة المحاسبات:**

نص الفصل 6 من الأمر 2509 لسنة 1998 المؤرخ في 18 ديسمبر 1998 و المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك عملة الدولة و الجماعات المحلية و المؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية على ان تمنح الإدارة لعملتها لباس الشغل في غرة ماي من كل عام إلا أن البلدية لم تتولى استلام لباس الشغل الا بتاريخ 18 ديسمبر 2017 مما يجعل فترة التأخير في تمنع عملة البلدية باللباس المذكور بلغت 231 يوما .

### **توضيحات البلدية :**

- يعود التأخير في إسناد زي الشغل لعملة بلدية نفرة إلى الأسباب التالية :
  - قلة الموارد البشرية و كثرة الملفات المنوطة بعهدة البلدية مما اثر سلبا على آداء البلدية .
  - تم الإعلان عن الاستشارة للمرة الأولى و لم تكن مجديّة ليتم إعادة الاستشارة للمرة الثانية أمام عزوف عدد هام من المزودين على المشاركة في الاستشارة .
- هذا و سيتم العمل على التقيد بهذه الإجراءات بداية من مفتح السنة القادمة .

## **3- الملاحظات المتعلقة بالعنوان الثاني :**

### **1- 3 تواضع نسبة استهلاك اعتمادات التنمية :**

يعود تواضع استهلاك نسبة اعتمادات العنوان الثاني 54.87% خلال سنة 2017 نظراً أن عملية الدفع مرتبطة أساساً بنسبة تقدم الأشغال و إيفاء صاحب الصفة بجميع التزاماته هذا امام الصعوبات التي تواجهها البلدية في انجاز مشاريعها من حيث الحيز الزمني الذي تستغرقها الدراسات و جميع الإجراءات المتعلقة بالإعلان عن طلب العروض أو الاستشارات و طلب التأشيرة من قبل مصالح مراقبة المصاري夫 حتى يتسمى إسناد الإذن الإداري بانطلاق الأشغال و التزود بمعدات هذا مع محدودية الموارد البشرية المختصة في البلدية و سيتم العمل بملحوظاتكم و العمل على تطوير هذه النسبة .

### **2- 3 عدم الدقة في تقدير الحاجيات :**

### **ما ورد بتقرير دائرة المحاسبات:**

للحظ عدم تقدير البلدية لاحتياجاتها بالدقة اللازمة حيث تم ترسيم اعتمادات بالميزانية بعنوان بعض الفصول على غرار البناءات الإدارية : "إحداث و توسيعة و تهيئه بمبلغ 14.335 و تجهيزات إدارية بمبلغ 4.000 د و المساحات الخضراء و مداخل المدن بمبلغ 123.000 " دون أن يتم استهلاك الاعتمادات المذكورة .

### **توضيحات البلدية :**

- بالنسبة للاعتمادات المرسومة بالفصل 06603 موضوع النفقة إحداث و توسيعة و تهيئه بمبلغ 14.335 :

- فهي تتعلق أساسا بحجز بعنوان الضمان لصفقة بناء طابق أول فوق بناء قصر البلدية سيتم صرفه بعد الموافقة على ملف الختم النهائي للصفقة التي تم عرضه حاليا على أنظار اللجنة الجهوية للصفقات العمومية بباجة .
- بالنسبة للاعتمادات المرسمة بالفصل 06604 موضوع النفقة اقتناء تجهيزات إدارية بمبلغ 4.000 :
- فهي إعتمادات تم ترسيمها لاقتناء مكيفات هواء وقع في شأنها اقتراح تعهد بنفقة و التزود بالمطلوب خلال الثلاثية الرابعة لسنة 2017 و تم صرفها مستحقات المزود خلال سنة 2018 و يعود التأخير الحاصل الى اجراءات الاستشارة و طلب التأشيرة من جهة و قلة الموارد البشرية أمام حجم الملفات المتعددة بها من جهة أخرى . هذا وسيتم العمل على تطبيق ما جاء بملحوظاتكم و تلafi جميع النواقص .
- بالنسبة للاعتمادات المرسمة بالفصل 06615 موضوع النفقة المساحات الخضراء و مداخل المدن بمبلغ 123.000 :
- ان الاعتمادات المرسمة بهذا الفصل هي بأساس اعتمادات تم رصدها لإنجاز مشروع تهيئه الحديقة العمومية (أشغال) ضمن برنامج الاستثمار التشاركي 2017 و يعود التأخير في صرف الاعتمادات إلى الحيز الزمني الذي يستغرق اختيار مكتب دراسات لإعداد الدراسة في إطار استشارة تم الإعلان عنها للمرة الأولى و لم تكن مجدية و الإعلان عن استشارة ثانية في الغرض هذا إضافة إلى ان عملية الدراسة المسندة لمكتب الدراسات تستغرق وقتا لإنجاز مختلف مراحلها إلى جانب الحيز الزمني الذي يتطلب الإعلان عن استشارة الأشغال و مرحلة تقييم العروض و مرحلة طلب التعهد بالنفقة و تقديم التوضيحات اللازمة في الغرض .

### 3- التأخير في الانجاز :

#### • ما ورد بتقرير دائرة المحاسبات:

لوحظ وجود تأخير في إنجاز دراسة و متابعة مشروع تعهد و صيانة الحديقة العمومية بالمنطقة عدد 05 حيث بلغت مدة الدراسة 55 يوما حسب البيانات المتوفرة بمذكرة احتساب اجال تنفيذ الدراسة و ذلك مقابل مدة تعاقدية في حدود 45 يوما اي بتأخير ناهز 10 أيام

#### • توضيحات البلدية :

يعود التأخير في إنجاز دراسة و متابعة مشروع تعهد و صيانة الحديقة العمومية بالمنطقة عدد 05 حيث بلغت مدة الدراسة مدة 55 يوما حسب البيانات المتوفرة بمذكرة احتساب آجال تنفيذ الدراسة و ذلك مقابل مدة تعاقدية في حدود 45 يوما اي بتأخير ناهز 10 أيام إلى مكتب الدراسات محمد بدر الورهاني وقد اتخذت البلدية إجراءات تسلیط عقوبة تأخير في المدة الحاصلة (10 أيام ) و اقطاعها من مستحقاتها من قبل قاضي المالية محاسب البلدية و تنزيتها بموارد العنوان الأول من ميزانية البلدية لعنة 2017 و ذلك طبقا للالفصل عدد 08 من عقد الدراسة المصادق عليه بتاريخ 14 جوان 2017 .

#### 4- 3 التأخير في الختم النهائي للصفقة :

يعود التأخير في الختم النهائي للصفقة المتعلقة بمشروع تعييد الطرقات و مد الأرصفة ( ضمن برنامج الاستثمار البلدي 2012 ) إلى قلة الموارد البشرية و نسبة التأطير و قلة الخبرة في ختم الصفقات العمومية حيث أن ختم هذه الصفقة هي الصفقة الأولى في تاريخ البلدية التي وقع إنجاز ملفها بالموارد البشرية الذاتية للبلدية و عرضها على أنظار اللجنة الجهوية لمراقبة الصفقات العمومية بباجة .

هذا و سنعمل مستقبلا على تفادى مثل هذه النواقص و العمل بملحوظاتكم المثارة بالتقرير .

### 5- 3 التأخير في إرجاع مبلغ الحجز بعنوان الضمان :

Décompte pour  
يعد التأخير في إرجاع مبلغ الحجز بعنوان الضمان إلى التأخير الحاصل على مستوى تقديم المقاول لـ  
solde الذي يتضمن وجوباً مبلغ الحجز بعنوان الضمان .  
هذا و سنعمل مستقبلاً على تقادم مثل هذه النقصان و العمل بملحوظاتكم المثارة بالتقرير و ذلك بالحرص على حث المقاولات  
المعنية بتقديم المؤيدات اللازمة في الإبان .

نفرة في : 2018/12/25



عدد

من قبض المالية بنفرة محاسب بلدية نفرة

إلى

السيد رئيس الغرفة الجهوية لمحكمة المحاسبات بجندوبة

2018-09-27

1424-226

الموضوع: حول الملاحظات الواردة بالتقرير الأولي المتعلق بالرقابة المالية على بلدية نفرة.

المصاحيب: كشف مستخرج من منظومة "أدب" في جداول اوامر الصرف المحالة.

تحية وبعد، ورد في تقريركم المذكور أعلاه جملة من الملاحظات سنحاول تقديم إيضاحات في شأنها و تخص:

1- عدم القيام بالاعمال القاطعة للتقادم:

**مداخيل الأسواق الأسيوية**

العمل القاطع للتقادم	الملحوظات	تاريخه	نوعه	المبلغ الباقى للاستخلاص	تاريخ التقديم	سنة الوجوبية	اسم المطالب بالدين	ع/ر
- تبليغ الحكم عن طريق الاستاذة نورة السعدي جانفي 2011.		1998/12/23	حكم عدد 9428	14. 016. 630	1995	1995	سمير ترشاتي	01
- محضر تبليغ بطاقة الزام		2000	حكم استئنافي عدد 298	30. 100. 000	1999/05/24	1999	مسعود الخلفي	02
- محضر تبييه بالدفع عن طريق الاستاذ رفوف الشنيري بتاريخ 2009/04/24		2008/09/17	محضر تبليغ بطاقة الزام	14. 110. 000	2008/04/05	2008	طارق الجباري	03

### مداخيل لزمه معلمين وقف العربات بالطريق العام

الملحوظات	العمل القاطع للتقادم			المبلغ الباقى للاستخلاص	تاريخ التتفيل	سنة الوجوبية	اسم المطالب بالدين	ع/ر
	نوعه	تاريخه	-					
- قرار صادر عن رئيس بلدية نفزة في عقد اللزمه بداية من 06/06/2013 في انتظار استكمال اجراءات الطرح و المبلغ المستوجب أصبح 1.090.908.	-	-	-	3.000.000	2013/05/15	2013	شاكر سوسي	01

### مداخيل كراء المحلات التجارية

تاريخه	العمل القاطع للتقادم		المبلغ الباقى للاستخلاص	تاريخ التتفيل	سنة الوجوبية	اسم المطالب بالدين	ع/ر
	نوعه	ـ					
-	محضر تبليغ بطاقة الزام	200.000	2011/04/21	2011	احمد خويلدي	01	
-	محضر تبليغ بطاقة الزام	1.172.900	-	2007	لمين عيادي	02	
-	محضر تبليغ بطاقة الزام	1.291.310	-	2007	رضوان مصباحي	03	
-	محضر تبليغ بطاقة الزام	696.669	-	2010	عفيف الدشيري	04	
-	محضر تبليغ بطاقة الزام	1.266.360	-	2010	حازم برکوتي	05	
-	محضر تبليغ بطاقة الزام	3.091.178	2012/02/23	2012	أحلام منصوري	06	
-	محضر تبليغ بطاقة الزام	324.000	2015/12/24	2015	محمد علي اليحمدي	07	
-	محضر تبليغ بطاقة الزام	1.589.646	2012/02/23	2012	بوبكر البوعلي (79)	08	
-	محضر تبليغ بطاقة الزام	679.498	2012/02/23	2012	صالح فراحي	09	
2017/05/10	حكم عدد 6074	1.003.860	2017/01/05	2017	الشركة التعاونية المستقبل	10	

\* ملاحظة: بالنسبة لملفات التتبع الخاصة بالمدينين المذكورين أعلاه وقع حرقها في الأعمال التخريبية التي تعرضت لها القباضة المالية بنفزة في جانفي 2018 و نحن بصدد إعادة تكوين ملفات جديدة بالتنسيق مع البلدية لاستئناف اجراءات التتبع.

## 2- التأخير في صرف مستحقات المزودين:

تطبيقاً للمذكرة العامة الصادرة عن الإدارة العامة للمحاسبة العمومية والاستخلاص عدد 48 المؤرخة في 1999/05/17 حول صرف النفقات العمومية إلى مستحقيها فإننا حريصين على القيام بعمليات التثبت اللازمة في وثائق الصرف وتأدية النفقة في الأجل القانونية المحددة بـ 10 أيام وهي آجال تم احترامها.

وحيث اعتمدتم في تقريركم في احتساب الأجل المذكورة على تاريخ إصدار الأمر بالصرف وهو تاريخ يهم أمر الصرف فإننا نلتفت نظر الجناب إلى أن التشريع الجاري به العمل في احتساب أجل 10 أيام ينحصر بين تاريخ استلام الأمر بالصرف من قبلنا و المصادقة على صرفه و تجدون صحبة هذا التقرير جداول تفصيلية للأوامر بالصرف المحالة علينا و تاريخ استلامها مستخرجة من منظومة "أدب".

التأخير بحساب اليوم	احتساب الأجل القانونية	المبلغ	تاريخ المصادقة	تاريخ الاستلام	عدد جدول الاحالة	عدد الأمر بالصرف	موضوع النفقة
00	00	1.348.749	2017/12/15	2017/12/15	39	1	تأمين وسائل النقل
00	02	24.000	2017/12/25	2017/05/23	12	9	معلوم كراء صندوق تجاري
01	11	2.986.800	2017/07/14	2017/07/03	15	11	اقتناء الوقود
00	06	78.006.302	2017/12/21	2017/12/15	38	1	فوائد القروض
00	00	30.375	2017/12/15	2017/12/15	45	61	متطلبات تجاه الخواص
01	11	195.00	2017/07/14	2017/07/03	15	13	لوازم المكاتب
08	18	200.000	2017/10/13	2017/09/26	26	35	مصاريف الاستقبالات
00	00	785.000	2017/07/26	2017/07/26	18	16	الخلافات العمومية
00	05	330.400	2017/11/13	2017/11/09	34	49	تعليق و نشر الإعلانات

\* **ملاحظة:** بالنسبة إلى التأخير الحاصل بـ 08 أيام في صرف الفاتورة المحملة على مصاريف الاستقبالات فهو راجع إلى إجراء اعتراف إداري على دين جباني يخص المنتفع.

و السلام

قابض المالية بنفزة



قابض المالية بنفزة  
محمد نعيم العجمي